

Distr.: General  
7 May 2007  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى أحدث تقرير لكم عن دارفور (S/2007/104) المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، يشرفني أن أحيل إليكم المرسوم الجمهوري رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ المنشئ لمفوضية التقدير والتقويم لدارفور بهدف العمل على تنفيذ اتفاق دارفور للسلام على وجه كامل وفي حينه (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) عبد المحمود عبد الحليم محمد

الممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل  
الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

مرسوم جمهوري رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء مفوضية التقدير والتقويم لدارفور

رئيس الجمهورية:

عملاً بأحكام المادة (٣٣) الفقرة (٥١١) من اتفاق دارفور، أصدر المرسوم الآتي

نصه:

اسم المرسوم وبدء العمل

١ - (أ) يسمى هذا المرسوم "مرسوم جمهوري رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ م بإنشاء مفوضية مستقلة للتقدير والتقويم في دارفور" ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

(ب) تكون المفوضية مستقلة في أعمالها بغرض تنفيذ اتفاق سلام دارفور على وجه كامل وضمن حسن التوقيت.

تكوين

٢ - تتكون المفوضية المستقلة للتقدير والتقويم في دارفور على الوجه الآتي:

(أ) ممثل الاتحاد الأفريقي رئيساً

(ب) ثلاثة ممثلين من حكومة السودان، بمن فيهم أعضاء  
مستشار الرئيس للشؤون المرتبطة بدارفور

(ج) ثلاثة ممثلين من حركة/جيش تحرير السودان أعضاء  
وحركة العدل والمساواة

(د) ممثل الأمم المتحدة عضواً

(هـ) ممثل الاتحاد الأوروبي عضواً

عضوا	ممثل الجامعة العربية	(و)
عضوا	ممثل ليبيا	(ز)
عضوا	ممثل جمهورية مصر العربية	(ح)
عضوا	ممثل نيجيريا	(ط)
عضوا	ممثل إريتريا	(ي)
عضوا	ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	(ك)

### اختصاصات المفوضية

٣ - تكون لمفوضية التقدير والتقييم في دارفور الاختصاصات التالية:

- (أ) المتابعة المستمرة لتنفيذ اتفاق سلام دارفور.
- (ب) تقييم الصعوبات التي تطرأ خلال التنفيذ وتيسير تدليل هذه الصعوبات في الوقت المناسب.
- (ج) القيام عند الاقتضاء بالتشاور والتنسيق مع أجهزة المراقبة الأخرى أو آليات التنفيذ المنصوص عليها في اتفاق سلام دارفور.
- (د) الإبقاء على اتصالات وثيقة مع الأطراف لتعزيز الامتثال الكامل لجميع أحكام هذا الاتفاق وتيسير الجهود التي تبذلها الأطراف في هذا الغرض.
- (هـ) التنسيق والتشاور، عند اللزوم، مع المنظمات والوكالات الإقليمية والدولية المعنية بتنفيذ هذا الاتفاق.
- (و) تشجيع التعاون الكامل بين الأطراف والمنظمات والوكالات الإقليمية والدولية المشاركة في تنفيذ هذا الاتفاق.
- (ز) تقويم وتشجيع الوفاء بالالتزامات والدعم الدولي لتنفيذ اتفاق سلام دارفور.
- (ح) رفع تقارير دورية للاتحاد الأفريقي وحكومة السودان والأطراف الموقعة.
- (ط) استقطاب الدعم المالي الدولي المباشر لتيسير أعمالها.

### قرارات المفوضية

٤ - تصدر المفوضية قراراتها بتوافق الآراء.

## المقر

- ٥ - يكون المقر الرئيسي للمفوضية الخرطوم ويجوز لها أن تعقد اجتماعاتها في أي مكان آخر حسبما يتفق عليه الأطراف.

## اللوائح الداخلية

- ٦ - (١) تضع مفوضية التقدير والتقييم لوائحها الداخلية.  
(٢) دون المساس بعموم ما تقدم يجوز أن تتضمن اللوائح شروط خدمة العاملين معها.

## الميزانية

- ٧ - تضع مفوضية التقدير والتقييم ميزانية لتسيير أعمالها وتعتمدها وزارة المالية والاقتصاد الوطني.

صدرت تحت توقيع في اليوم الخامس من شهر ربيع الأول لسنة ١٤٢٨ هـ

الموافق اليوم الرابع والعشرون من شهر آذار/مارس لسنة ٢٠٠٧ م

المشير

عمر حسن أحمد البشير

رئيس الجمهورية